

1- شرح مختصر لكتاب الحج من بلوغ المرام - فضيلة الشيخ أد سامي بن محمد الصقير - 81 شوال 5441هـ

سامي بن محمد الصقير

الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلیه وصحبه اجمعین. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه من مشايخنا ولامة امورنا ومن جميع المسلمين. امين. قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في كتابه بلوغ المرام. كتاب الحج باب فضله وبيان -

00:00:00

من فرض عليه عن ابی هریرة رضی الله عنہ ان رسول الله صلی الله علیہ وسلم قال العمرة کفارۃ لما بینهما والحج ليس له جزاء الا الجنة. متفق عليه. بسم الله الرحمن الرحيم. قال رحمه الله تعالى كتاب الحج. الحج في اللغة -

00:00:20

بمعنى القصد او قصد مكان معظم. واما شرعا فهو التعبد لله عز وجل بقصد في مکة لاداء نسك مخصوص. والحج احد اركان الاسلام ومبانيه العظام ولها قال الله عز وجل ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبیلا. ثم قال ومن کفر فان الله -

00:00:40

غنى عن العالمين. وقال ومن کفر الكفر هنا يشمل الكفر الاصغر والکفر الاکبر الذي يخرج عن الملة ولكن بحسب الاعتقاد فاذا انکر وجوب الحج فانه يکفر کفرا اکبر لانه مکذب لله ولرسوله والجماع الم المسلمين -

00:01:10

واما اذا تركه عمدا مع القدرة عليه والاستطاعة فانه يكون کفرا اصغر يعني کفرا دون کفر وقد اجمع المسلمين على وجوب الحج. وانه رکن من اركان الاسلام. وفيه فضل عظيم فمن فضائل -

00:01:33

ما جاء في حديث ابی هریرة رضی الله عنہ ان النبي صلی الله علیہ وسلم قال العمرة کفارۃ لما بینهما اي ان الانسان اذا اعتمر ثم اعتمر مرة ثانية فما بين العمرتين يقع مکفرا. ثم قال -

00:01:53

هو الحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة. الحج المبرور من البر وهو الذي لم يخالطه اثم او معصية. ولا يكون الحج مبرورا الا اذا استکمل او صافا خمسة الوصف الاول الاخلاص لله عز وجل بان يكون الحامل له على ذلك هو ابتعاء وجه الله تعالى والدار الاخرة -

00:02:13

فلا يحج رباء ولا سمعة ولا ليكتسب لقبا ويقال له الحاج فلان او يا حاج ونحو ذلك وثانيا المتابعة للرسول صلی الله علیہ وسلم بان يحرض ان يكون حجه کحج النبي صلی الله علیہ وسلم لعموم قول الله عز وجل لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة لمن كان -

00:02:43

الله واليوم الاخر وذكر الله كثيرا. ولخصوص قول النبي صلی الله علیہ وسلم خذوا عنی مناسکكم فيحرض على الاقتداء والاهتداء والتعسی بالنبي صلی الله علیہ وسلم في اقواله وافعاله والوصف الثالث من اوصاف الحج المبرور ان يكون قائما بالواجبات العامة والخاصة -

00:03:13

فالواجبات العامة هي التي تجب على المحرم وعلى غيره. من الحرص على الطهارة وعلى الصلاة في اوقاتها وان يؤدیها مع الجماعة وعلى الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الى غير ذلك من الواجبات العامة. واما الواجبات الخاصة -

00:03:43

فهي التي تتعلق بالنسك من الوقوف بعرفة والمبيت في المزدلفة والمبيت في منى ورمي الجمار والطواف والسعی وغیرها من الواجبات الوصف الرابع من اوصاف الحج المبرور ان يجتنب المحرمات العامة والخاصة. فالمحرمات العامة -

00:04:05

هي التي تحرم على المحرم وعلى غيره. ولكنها في حق المحرم اعظم واشد. سواء كانت محرمات قوليّة ام فعلية كالکذب والغيبة

والنميمة والسماع المحرم والقول المحرم والاعتداء على الناس وعلى حقوقهم - 00:04:28

الى غير ذلك من المحرمات العامة. واما المحرمات الخاصة فهي المتعلقة بالنسك وهي التي تسمى عند العلماء بمحظورات الاحرام من حلق الشعر وتقديم الظهر وعقد النكاح والطيب والصيد وغيرها من المحرمات - 00:04:48

الوصف الخامس من اوصاف الحج المبرور ان يكون حجه بمال حلال. فمن حج بمال محرم فحجه ليس مبرورا لان الله تعالى طيب لا يقبل الا طيبا. قال الله تعالى اليه يصعد الكلم الطيب - 00:05:12

الصالح يرفعه. وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله طيب لا يقبل الا طيبا. فلا يقبل تعالى من الاعمال والاقوال والاموال الا ما كان طيبا. والطيب ما وافق الشريعة بان كان - 00:05:32

مخلصا لله فيه متبعا لرسول الله صلى الله عليه وسلم. وعلى هذا فالذى يحج بمال محرم. سواء كان محرما لكتبه ام محرما لحق الغير فان حجه ليس مبرورا. بل ذهب بعض اهل العلم رحمهم الله - 00:05:52

الى ان من حج بمال حرام فان حجه لا يصح. ولا يكون مقبولا عند الله تعالى. وجعلوا كون المال حلالا شرطا من شروط صحة الحج. وعلى هذا قول الشاعر اذا حجت بمال - 00:06:12

اصله سحت فما حجت ولكن حجت العير لا يقبل الله الا كل صالحة ما كل من حج بيت الله مبرور ولكن القول الراجح ان من حج بمال حرام فحجه صحيح. ولكنه يأثم ووجه - 00:06:32

الصحة انفكاك الجهة. لان الشارع لم يقل لا تحجوا بمال حرام. وانما نهى عن اكتساب المال المحرم سواء احتسبه لينفق ام اكتسبه ليحج به؟ ام اكتسبه ليسافر به؟ فاكتساب المال المحرم منهى عنه نهيا - 00:06:52

والقاعدة الشرعية ان النهي اذا كان عاما لا يختص بالعبادة فانه لا يفسدتها. فهذا الحديث فيه دليل على فضيلة الحج وال عمرة لان النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما - 00:07:12

والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة. وفيه ايضا دليل على فضيلة تكرار العمرة ومتابعتها. ويفيد قوله صلى الله عليه وسلم تابعوا بين الحج وال عمرة فإنها ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث - 00:07:32

والذهب والفضة وليس للحجارة المبرورة جزاء الا الجنة. ولكن اذا قال قائل ما هو الزمن الذي يكون بين العمرة وال عمرة. فالجواب ان احسن ما يقال في ذلك ما جاء عن انس بن مالك رضي الله - 00:07:52

انه كان اذا كان في مكة وحم رأسه اي اسود شعر رأسه خرج واعتمر. ولهذا قال احمد رحمه الله اذا حم رأسه فليعتمر. واما ما يفعله بعض الجهال من كونه يكرر العمرة في اليوم - 00:08:12

الواحد اكثرا من مرة فهذا مخالف لسنة الرسول صلى الله عليه وسلم ولعمل الصحابة. ولان فيه تضييقا وايذاء لمن هم احق منه بهذا النسك. لانه ما دام انه ادى هذا النسك وفعل هذه الفريضة ان كانت - 00:08:32

او ان كانت سنة فليفسح المجال لغيره. من اراد ان يعتمر. وفق الله الجميع لما يحبه ويرضى وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحابه اجمعين - 00:08:52